

بحار الأنوار

[377] بيان: قال الجوهرى الفئام كقيام الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامّة تقول فيام بلا همز انتهى، وما فسرّه عليه السلام به بيان للمعنى المراد بالفئام هنا لا أنه معناه، لا يطلق على غيره. 74 - كا: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن سدير الصيرفي قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ما منعك أن تعتق كل يوم نسمة؟ قلت: لا يحتمل مالي ذلك، قال: تطعم كل يوم مسلماً، فقلت: موسراً أو معسراً؟ فقال: إن الموسر قد يشتهي الطعام (1). بيان: "إن الموسر قد يشتهي الطعام" بيان للتعميم بذكر علته، فإن علة الفضل هي إدخال السرور على المؤمن، وإكرامه وقضاء وطره، وكل ذلك يكون في الموسر وقد مر أن اختلاف الفضل باختلاف المطعمين والمطعمين والنيات والاحوال، و سائر شرائط قبول العمل، مع أن أكثر الاختلافات بحسب المفهوم، والاقول داخل في الأكثر، ويمكن أن يكون التقليل في بعضها لضعف عقول السامعين أو لمصالح آخر. 75 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن ابن أبي نصر، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اكلة يأكلها أخي المسلم عندي أحب إلى من أن أعتق رقبة (2). بيان: الاكلة بالفتح المرة من الاكل، وبالضم اللقمة والقرصة والطعمة فعلى الاول الضمير في يأكلها مفعول مطلق، وعلى الثاني مفعول به. 76 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لأن أشبع رجلاً من إخواني أحب إلى من أن أدخل سوقكم هذا فأبتاع منها رأساً فاعتقه (3). بيان: رأساً أي عبداً أو أمة.

(1) الكافي ج 2 ص 202. (2 - 3) الكافي ج 2 ص